

على المترشح أن يختار أحد الموضوعين الآتيين:

الموضوع الأول**الجزء الأول: (12 نقطة)**

قال رسول الله ﷺ في خطبة حجة الوداع: ((أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ وَإِنَّ أَبَّاكُمْ وَاحِدٌ، كُلُّكُمْ لِأَدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ، أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنَقَّاًكُمْ، وَلَيْسَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ فَصَلٌّ إِلَّا بِالنَّفْوَى، أَلَا هَلْ بَلَغَتْ؟ اللَّهُمَّ فَاشْهُدْ... أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَسَمَ لِكُلِّ وَارِثٍ نَصِيبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ وَلَا يَجُوزُ لِوارِثٍ وَصِيَّةً، وَلَا يَجُوزُ وَصِيَّةً فِي أَكْثَرِ مِنْ ثُلُثٍ، وَالوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَالْعَاهِرُ الْحَجَرُ...)) [من خطبة حجة الوداع - الكتاب المرسي -]

المطلوب:

- (1) استغل النبي ﷺ زمن ومكان إلقاء خطبته للتأكيد على سلامة العقيدة التي دعا إليها جميع الأنبياء.
- أ) حدد بالضبط تاريخ ومكان إلقاء خطبة حجة الوداع؟
- ب) استخرج من نص الخطبة أحد أصول العقيدة الإسلامية مع ذكر محل الشاهد.
- ج) هل حافظ أتباع النبي عيسى عليه السلام على هذا الأصل؟ ووضح ذلك.
- (2.5) في قول النبي ﷺ (كُلُّكُمْ لِأَدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ) دعوة إلى التزام مبدأ المساواة والتعايش مع جميع الناس.
- أ) عدّ ثلاثة من آثار تطبيق مبدأ المساواة في الأحكام والعقوبات.
- ب) اذكر دليلاً شرعياً من القرآن الكريم يدعوا المسلمين إلى التعايش السلمي مع غيرهم.
- (3.5) تضمنت الخطبة موضوع الميراث والوصية. أ) قارن بينهما من حيث (الحكم، جهة الاستحقاق، وقت التنفيذ)
- ب) القتل يمنع من الوصية كما يمنع من الميراث؛ طبق أركان القياس على هذا الحكم.
- (1.5) استنتج من الخطبة سبب النسب في الإسلام؛ اشرحه مستدلاً عليه من الخطبة (محل الشاهد).
- (1.5) استخرج من نص الخطبة (السند) فائدتين وحکماً شرعاً.

الجزء الثاني: (08 نقطة)

✓ جاء في قرار المجمع الفقهى الإسلامى الدولى المؤرخ فى 4 ماي 1992: (البيع بالتقسيط جائز شرعاً، ولو زاد فيه الثمن الموجّل على المُعجل) مجلة المجمع (العدد السادس، ج 1 ص 193 والعدد السابع ج 2 ص 9)

- (2.5) أجاز قرار المجمع الفقهى البيع بالتقسيط إذا توفرت شروطه.
- أ) عرف البيع بالتقسيط اصطلاحاً؛ مثل له بمثال من الواقع.
- ب) هل يجوز صرف مبلغ 1000 أورو مقابل 200 ألف دج يُسدد بالتقسيط؟ برر إجابتك.
- (3) أحكام البيع في الإسلام لها ارتباط بتحقيق مقاصد الشريعة.
- أ) رتب المقاصد الضرورية، مبرزاً أهمية هذا الترتيب. ب) كيف تبرر تحريم بيع المخدرات مقاصدياً؟
- (2.5) ما هي أنواع العقوبة في الإسلام؟ في أي نوع تدرج جريمة بيع وترويج المخدرات؟ لماذا؟

انتهى الموضوع الأول

الموضوع الثاني

الجزء الأول: (12 نقطة)

لقي مشهد درامي حقيقي وغفوي لإمام جزائري وهو يرافق ويسلط بقطة ركبته كفه وهو يصل إلى الناس صلاة التراويح، انتشاراً وتفاعلاً كبيرين في مختلف أنحاء العالم ، مترجمًا بذلك م عاني الرحمة التي ينبغي أن تعكس على سلوك المسلم، وقد تزامن هذا المشهد مع تلاوة الإمام للآيات التالية؛ قال الله تعالى **وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمَنَا كُلَّ ذَيْلُقْرُورِمَنْ الْبَقَرِ وَالْفَنَمِ حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلْتُمْ ظُلْمُهُمَا أَوْ الْحَوَابَأَوْ مَا إِخْلَطْتُمْ بِظُلْمِكُلَّ ذَلِكَ جَرَيْتُهُمْ بِغَيْرِهِمْ وَإِنَّا لَعَصَمُونَ⁽¹⁴⁶⁾ فَإِنْ كَذَبُوكَ فَقُلْ رَبِّكُمْ ذُرْ رَحْمَةً وَاسْعَهُ وَلَا يُرَدِّبَسُمَّدَعَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ⁽¹⁴⁷⁾ سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لِوَشَاءَ اللَّهَ مَا أَشَرَّكُنَا وَلَا مَابَأْوَنَا وَلَا حَرَمَنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَقَّ ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَنْبِعُونَ إِلَّا لَظَنَنَ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ⁽¹⁴⁸⁾ قُلْ فِيلِهِ الْمُجْهَةُ الْبَلْغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهُبَدْتُكُمْ أَجْمَعِينَ⁽¹⁴⁹⁾ [الأنعام: 146-147] [الأنعام: 149]: تكذبون على الله**

المطلوب:

- (02) 1) يذكّرنا هذا المشهد بصحابي جليل كان كثير الاعتناء بقطته؛ سمه واذكر نسبه وعدد مروياته وسنة وفاته.
- (3.5) 2) قوله تعالى: **(كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَقَّ ذَاقُوا بَأْسَنَا)** إشارة إلى إحدى وسائل القرآن في تثبيت العقيدة.
أ/ استنتاج هذه الوسيلة ثم اشرحها؛ ما هو سبب الانحراف عن العقيدة الذي تعالجه هذه الوسيلة (حسب رأيك)
ب/ يُوكّد هذا الجزء من الآية انتهاك الكفار لقيمة قرآنية؛ أبرز هذه القيمة، صنفها مبينا بعض آثارها.
- (03) 3) من أسباب انحراف اليهود عن الدين الحق الذي جاء به موسى **تَحْرِيفُهُمْ لِلثُّورَةِ**.
- أ/ كيف تسمى الثوراة المحرفة (الكتاب المقدس) عند اليهود؟ ماذا تعني حروفه؟
ب/ هل معنى (الكتاب المقدس) عند اليهود هو نفسه عند النصارى؟ ووضح ذلك.
- (02) 4) يعتبر العقل من أهم أدوات دحض وإبطال العقائد الفاسدة.
أ/ حدّد مفهوم العقل. ب/ أبرز في عنصري دور العقل في دحض وإبطال العقائد الفاسدة.
- (1.5) 5) استخرج من الآيات الكريمة فائتين وحكمًا شرعياً.

الجزء الثاني: (08 نقطة)

انتشرت ظاهرة السب والشتم (القذف) في موقع التواصل الاجتماعي بشكل واسع، اعتقاداً أن العالم الافتراضي يمتعهم بحرية شخصية غير مشروطة. قال تعالى: **وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدَوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّلُكُلِّ أُمَّةٍ عَلَيْهِمْ ثُمَّ إِنَّ رَبَّهُمْ مَرْجِعُهُمْ فَيَرَيْتُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ⁽¹⁰⁸⁾ [الأنعام: 108]**

- 03 1) في الإسلام ليس هناك تعارض بين مبدأ الحرية الشخصية وواجب تغيير المنكر.
أ/ حدّد مفهوم الحرية الشخصية مبرزاً ثلاثة من ضوابطها. ب/ اذكر دليلاً من السنة يبيّن مراتب تغيير المنكر.
- 02 2) تضمنت الآية الكريمة التحذير من الإخلال بأحد شروط تغيير المنكر؛ استنتاجه ثم اذكر باقي الشروط.
- 03 3) من الجرائم التي يرتكبها رواد مواقع التواصل باسم الحرية الشخصية (جريمة القذف)
أ/ ما معنى جريمة القذف؟ حدّد نوع ومقدار عقوبتها شرعاً.
ب/ ما هو المقصد الشرعي من تحريم القذف؟ رتبه ضمن القسم الذي يندرج فيه.

انتهي الموضوع الثاني

بكالوريا تجريبية

الإجابة المودجية

الموضوع الأول

الجزء الأول: (12 نقطة)

- (03) (1) تاريخ ومكان إلقاء خطبة حجّة الوداع: 9 ذي الحجة 10 هـ، بجبل عرفة بمكة المكرمة **0.5**
 (ب) أحد أصول العقيدة الإسلامية مع ذكر محل الشاهد: الإيمان بالله وحده **0.5** الشاهد:(إن رِّئَمْ وَاحِدٌ)
 (ج) لم يحافظ أتباع النبي عيسى عليه السلام على هذا الأصل؛ التوضيح: شرح عقيدة التثليث **01**.
- (2.5) (7) أ) يذكر التلميذ ثلاثةً من آثار تطبيق مبدأ المساواة في الأحكام والعقوبات **1.5**.
 (ب) دليلاً شرعياً من القرآن الكريم يدعوا المسلمين إلى التعايش السلمي مع غيرهم: [المتحنة: 08] **01**.
- (3.5) (8) أ) المقارنة بين الميراث والوصية من حيث (الحكم) **0.5**: الميراث واجب، الوصية مستحبة
 جهة الاستحقاق **0.5**: الورثة في الميراث وغير الورثة في الوصية، وقت التنفيذ **0.5**: كلاهما بعد الموت
 (ب) القتل يمنع من الوصية قياساً على الميراث بعلة استعجال المال؛ أركان القياس:
- | الصلة | الحكم | الفرع | الأصل |
|--------------------------|---------------------|-------------------|--------------------|
| استعجال المال 0.5 | قتل ماتع 0.5 | الوصية 0.5 | الميراث 0.5 |
- (1.5) (9) سبب النسب في الإسلام: الزواج **0.5** الشرح **0.5**: قيام العلاقة الزوجية حال ابتداء الحمل بالولد.
 محل الشاهد: والولد للفراش **0.5**
- (1.5) (10) فائتين: مثل / - في الخطبة إقرار لمبدأ المساواة في الإسلام **0.5** - قيام النبي ﷺ بواجب البلاع **0.5**.
 حكماً شرعياً: مثل / - وجوب تقسيم الميراث على الوجه المشروع **0.5**.

الجزء الثاني: (08 نقطة)

- (2.5) (4) تعريف البيع بالتقسيط اصطلاحاً **0.5**: عقد على مبيع حالاً بثمن مؤجل يؤدي على أقساط معلومة في آجال معلومة
 مثل من الواقع **0.5**: شراء سيارة ودفع ثمنها على أقساط متساوية لمدة 60 شهراً.
 (ب) لا يجوز صرف مبلغ 1000 أورو مقابل 200 ألف دج يُسدد بالتقسيط **0.5**.
 التبرير **0.5**: - لا يجوز البيع بالتقسيط؛ لأن البدلين مما يجري فيهما ربا النسبة.
 أو - الإخلال بأحد شروط بيع الصرف وهو وجوب التقادص في المجلس.
- (03) (5) ترتيب المقاصد الضرورية **01**: حفظ الدين، حفظ النفس، حفظ العقل، حفظ النسل، حفظ المال.
 تكمن أهمية هذا الترتيب **01**: عند التعارض أو التزاحم فيقدم الأولى فالأخيرة.
 (ب) تبرير تحريم بيع المخدرات مقاصدياً: **01**

يُقدم الضروري (حفظ العقل) على الحاجي في المعاملات (تشريع البيع)

- (2.5) (6) أنواع العقوبة في الإسلام: 1- القصاص أو الدية **0.5**. 2- الحدود **0.5**. 3- التعزير **0.5**.
 تدرج جريمة بيع وترويج المخدرات في قسم: التعزير **0.5** ، لأن: القاضي هو من يحدد العقوبة.
 ملاحظة: يقبل أيضاً إذا أشار التلميذ إلى عصابات وشبكات ترويج المخدرات فألحقها بقسم: الحدود (حد الحرابة)

الموضوع الثاني

- (02) 6) **الصحابي**: أبو هريرة ^{0.5} ، نسبة: عبد الرحمن بن صخر الدوسي ^{0.5} . عدد مروياته: 5374 حديثاً ^{0.5} ، سنة وفاته: 57 هـ ^{0.5} .
- (3.5) 7) قوله تعالى: (كَذَّلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَقًّا ذَاقُوا بَأْسَنَا) إشارة إلى إحدى وسائل القرآن في تثبيت العقيدة.
 أ/- **الوسيلة**: رسم الصور المنفرة للكافرين ^{0.5} (الشرح ^{0.5})
 سبب الانحراف عن العقيدة الذي تعالجه هذه الوسيلة: يُقبل أي سبب ذكره التلميذ مما درس - كلها محتملة -
 ب/ القيمة: الصدق ^{0.5} ، التصنيف: فردية ^{0.5} . بعض آثارها (يكفي ذكر أثرين صحيحين ^{0.5+0.5})
- (03) 8) أ/- **الكتاب المقدس**: عند اليهود يسمى التناخ TANAKH ^{0.5} ، وتعني حروف هذه الكلمة باللغة العبرية:
 TA: أسفار التوراة الخمسة ^{0.5} : وتعني أسفار الأنبياء ^{0.5} KH: تعني أسفار الحكمة والأمثال والكتب.
 ب/ (**الكتاب المقدس**) عند النصارى: مكون من (العهد القديم والعهد الجديد)
العهد القديم: هو مجموع أسفار(التناخ) عند اليهود، مع تقسيم عددي مغایر ^{0.5}.
العهد الجديد: هو الإنجيل المحرف، فأصبح مجموعة من الأنجليل... ^{0.5}
- (02) 9) يعتبر العقل من أهم أدوات دحض وإبطال العقائد الفاسدة.
 أ/- **مفهوم العقل** ^{0.5} ب/ دور العقل في تمحيص الموروثات والأفكار الوافدة ^{0.5}.
 - على أن تكون إجابة التلميذ وفق ما درسه -
- (1.5) 10) فائتين مثل: - الله تعالى رحمته واسعة لكن أيضا انتقامه وعذابه شديد ^{0.5} . - القرآن حجته قوية ودامغة ^{0.5}.
 حكماً شرعاً مثل: حرمة اتباع الظنون.
- الجزء الثاني: (08 نقطة)
- 03 4) أ/- **مفهوم الحرية الشخصية** ^{0.5} - ثلاثة من ضوابطها. ^{3×0.5}
 ب/ دليلاً من السنة يبين مراتب تغيير المنكر - حديث ⁰¹ / من رأى منكم منكرا فليغيره... .
- 02 5) تضمنت الآية الكريمة التحذير من الإخلال بأحد شروط تغيير المنكر هو:
 - أن لا يؤدي تغيير المنكر إلى منكر أكبر منه. ⁰¹ باقي الشروط (يذكر التلميذ شرطين على الأقل ^{0.5+0.5})
- 03 6) من الجرائم التي يرتكبها رواد التواصل باسم الحرية الشخصية (جريمة القذف)
 أ/- **معنى جريمة القذف** ^{0.5} : اتهام بريء بفاحشة الزنا. - نوع العقوبة: الحدود ^{0.5} مقدارها: ثمانون 80 جلدة.
 ب/ **المقصد الشرعي من تحريم القذف** ^{0.5} : حفظ النسل (مقصد ضروري)
 ترتيبه ضمن القسم الذي يندرج فيه ⁰¹ : 1/ حفظ الدين 2/ حفظ النفس 3/ حفظ العقل 4/ حفظ النسل 5/ حفظ المال.